

التنفيذ

م: أقسام التنفيذ:

١ - تنفيذ القاضي لحكم نفسه

٢ - تنفيذ القاضي حكم غيره لأحوال معينة:

أ - أن يكون الشيء المقضي به في مكان آخر

* كتب ﷺ إلى الضحاك يأمره أن يورث امرأة أشيم الضبابي

من دية زوجها

ب - طلب عام لتنفيذ الحكم غير موجه إلى أحد من القضاة

م: أحوال كتاب القاضي إلى قاض آخر

١ - أن يتضمن حكما قد حكم به (لحاضر على حاضر بعين غائبة، لغائب في ولاية غيره، على حاضر غارب قبل التنفيذ) أو تصرفا حكما قد أوقعه (بيع القاضي عبدا أعتقه من أحاط الدين بماله، بيع أملاك المدين، تزويج من عقد عليها بعقد فاسد).

٢ - أن يثبت الحكم لديه فيطلب تنفيذه من غيره (أن يبين وسيلة الثبوت أو يقتصر على "ثبت عندي")

٣ - تعيين قاض خاص للتنفيذ

الأصل أن مهمة القاضي إصدار الأحكام دون التنفيذ إلا إذا فوض إليه ذلك

م: أنواع التنفيذ حسب المبادر به

١ - التنفيذ الاختياري (من قبل المدعى عليه)

٢ - التنفيذ الجبري (تدخل السلطة العامة)

أ - المباشر (القيام بالفعل أو الامتناع عنه)

ب - غير المباشر (في النزاع على ثمن)

م: حسب وقته

١ - التنفيذ العادي (من قبل المحكمة بعد قطعية الحكم)

٢ - التنفيذ المعجل (من قبل المحكمة قبل قطعية الحكم)

م: حسب الشخص المنفذ عليه

١ - على مال المدعى عليه نفسه

٢ - على مال مدينه الآخر بقدر الدين المحكوم باستيفائه

م: حسب حضور المدين وغيباه

١ - الأصل: بحضوره

٢ - غيابه

ل: الجواز، الإمضاء، الاختراق (نفذ السهم في الرمية)

ص ش: العمل بمقتضى الحكم وإمضاؤه على المحكوم عليه طوعا أو إجبار ولي الأمر.

ص ق: إعمال القواعد القانونية

م: الفرق بين النفاذ والتنفيذ

النفاذ: إحداث آثار معينة عند النطق بالحكم

التنفيذ: ترجمة القضاء الوارد به باستعمال القوة الجسدية

م: هل التنفيذ حكم؟

١ - (الحنفية والشافعية وبعض الحنابلة) التنفيذ حكم

٢ - (المالكية وبعض الحنابلة) التنفيذ ليس حكما

٣ - (قول للمالكية) التنفيذ حكم إذا قال: أحكم بما حكم به الأول وألزمت بموجبه ...

م: حكم التنفيذ

واجب فورا واستثنوا:

- إذا طمع في الصلح

- خشية من وقوع الفتنة

م: أهمية التنفيذ

هو وسيلة إيصال الحق إلى مستحقه وإنهاء الخصومات

م: مشروعية التنفيذ

* الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما ...

* والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما ...

* يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود (التنفيذ على نفسه)

* حديث المتلاعنين والتنفيذ بالتفريق بينهما

* ابن عمر: أنه ﷺ قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم

* رجم ماعز والغامدية واليهوديين

* واغد يا أنيس ...

* لا فائدة في الحكم لا ينفذ

م: هل ولاية القاضي العامة تشمل التنفيذ؟

١ - (الحنفية والمالكية) تشمل الحكم فقط

٢ - (الشافعية والحنابلة) تشمل الحكم والتنفيذ

الراجع: مرده العرف

م: شروط التنفيذ الجبري

- ١ - أن يتقدم المحكوم له بطلب إلى قاضي التنفيذ يبدي فيه رغبته في تنفيذ موجب الحكم القضائي
- ٢ - أن يكون الحكم نهائياً أو يكون التنفيذ المعجل مأموراً به في الحكم، وذلك في الأحوال:

أ - الأمور المستعجلة

- ب - تقرير نفقة أو أجرة رضاع أو سكن أو رؤية صغير أو تسليمه لحاضنه أو امرأة إلى محرمها أو تفريق بين زوجين
- ج - أداء أجرة خادم أو صانع أو عامل أو مرضعة أو حاضنة

شروط التعجيل:

- ١ - أن يكون الحكم واجب النفاذ المعجل
- ٢ - أن يكون الحكم مسبباً
- ٣ - أن يكون موضوعه قابلاً للتنفيذ المعجل
- ٤ - أن يقدم طالبه الضمان المالي أو الكفيل المالي

٣ - استقرار الدين في الذمة بأن لا يكون معلقاً

٤ - أن يكون الدين حالاً

٥ - أن يكون الحق ظاهر الوجود ومحدد المقدار

٦ - رفض المحكوم عليه توفية الالتزام

٧ - أن يراعى في التنفيذ جهة الاختصاص: قاضي التنفيذ

٨ - أن يتم التنفيذ بموجب سند التنفيذ:

- الأحكام الصادرة من المحاكم

- من المحكمين المذيلة بأمر التنفيذ

- محاضر الصلح

- الأوراق التجارية

- العقود

- الأوراق العادية

م: ما يشتمل عليه سند التنفيذ

- الإلزام بحق أو الالتزام به

- عبارة سند تنفيذ

- اسم قاضي التنفيذ وتوقيعه ومحكمته ودائرته

- ختم التنفيذ

٩ - عدم تحقق إعسار المحكوم عليه

١٠ - أن يكون المال ملكاً للمحكوم عليه وقت الحجز

١١ - استمرار الالتزام في ذمة المحكوم عليه وقت التنفيذ

١٢ - أن يكون المال قابلاً للتنفيذ عليه شرعاً أو نظاماً

م: ما لا يمكن التنفيذ عليه نظاماً

- الأموال التي تنفرد الدولة بملكيته

- الأجور والرواتب المستقبلية

- الدار التي يسكنها المدين ووسيلة نقله

- ما يلزم المدين بمزاولة مهنته

١٣ - أن يكون الحجز على المدين أو مدينه بقدر الدين

١٤ - أن يتم الإعذار

١٥ - أن يتم البيع في المزيد العلني

١٦ - أن يراعى الوقت المقدر نظاماً: النهار في أيام العمل الحكومي

تنفيذ الأحكام القضائية في المملكة العربية السعودية

م: سلطة التنفيذ

١ - المحاكم الشرعية

٢ - قاضي التنفيذ (رئيس دائرة التنفيذ، قضاتها، قاضي دائرة التنفيذ إن لم يكن في الدائرة غيره، قاضي المحكمة العامة الذي يختص بمهام قاضي التنفيذ)

٣ - الشرطة (وقف التعدي، دخول العقار، الاستعانة بهم في التنفيذ المباشر، قضايا الأحوال الشخصية، حبس المدين)

٤ - الجهات الإدارية

م: الحجر التحفظي

وضع المحكمة يدها على أموال المدعى عليه وفقاً لأحكام القضاء المستعجل لأجل منعه من التصرف فيها حتى تنتهي المحكمة من نظر الدعوى

الفروق:

١ - التنفيذي يستلزم الحكم في القضية، والتحفظي لا

٢ - الغرض في التنفيذي: استيفاء حق المحكوم له، وفي التحفظي: إجراء وقائي هدفه ضمان حق طالبه

٣ - لا يلزم المحكمة في جميع الأحوال، والتنفيذي يجب أعماله في كل حال

التحفظي على العقار:

١ - لا يجوز:

* لا يمكن إخفاؤها

٢ - يجوز:

* في المنع منه مضرة بطالبه

حالات الحجز التحفظي:

- على أموال المدين (إذا لم يكن للمدين محل الإقامة، إذا خشي- اختفاء أموال المدين)

- على نفس المال المتنازع عليه

- على الديون التي للمدين لدى الآخرين

شروطه:

١ - أن يبنى على حق ظاهر الوجود

٢ - أن يكون الدين مستقرا وحال الأداء

٣ - توافر أحد المسوغات

٤ - طلب المدعي به

٥ - أن ينظر فيه جهة مختصة مكانا وزمانا

٦ - مبني على قرائن قوية

٧ - أن يقدم طالبه كفيلا مليئا أو ضمانا ماليا

٨ - أن يكون بأمر قضائي من المحكمة المختصة

٩ - أن لا يكون هناك ضرر على غير المحجور عليه

م: الإفصاح عن أموال المدين

قيام الجهات المختصة أو المشرفة على تسجيل الأموال ومدين المدين ومحاسبه وموظفيه

غرضه: توفية التزامه لدائنه

م: حجز منقولات المدين

الحجز التنفيذي يتم على منقولات المدين

لجنة : مأمور التنفيذ، مندوب الشرطة، مقوم (خبير)

محضر الحجز:

- هوية الحاجز والمحجوز عليه والمحجوز لديه

- سند التنفيذ ورقم أمر التنفيذ وتاريخه ومصدره

- تعيين المال المحجوز ووصفه ووزنه ونوعه وعدده وصفاته التي تختلف بها قيمته ...

- نوع صك ملكية العقار ورقمه وتاريخه ومصدره وموقع العقار وحدوده ومساحته

- قيمة المال المحجوز

- مكان الحجز

- اسم الحارس الذي عهد إليه بحفظه

- اسم وكيل البيع

- التوقيع على كل صفحة من صفحات المحضر

وسائل حفظ المحجوزات

في حساب المحكمة، في خزينتها

م: حجز عقارات المدين

م: حجز أموال المدين الموجودة عند غيره

في المنشآت المالية عن طريق السلطة الإشرافية

في حصص الملكية والأسهم عن طريق وزارة التجارة والصناعة

في الأوراق المالية عن طريق هيئة السوق المالية

في الأوراق التجارية بتحرير محضر الحجز عليها عن طريق مأمور التنفيذ

في الملكية الفكرية عن طريق الجهة المختصة بتسجيلها

م: التنفيذ بالبيع على مال المحجوز

يجب على مأمور التنفيذ أن يتوقف عن المضي- في البيع في المزاد عند تحقق واحد مما يلي:

- إذا نتج عن البيع مبلغ كاف لوفاء الديون

- إذا أودع المحجوز على أموال في حساب المحكمة المبلغ المطلوب كاملا

- إذا أبرأ الدائن المدين أو اصطلح معه على تأجيل الدين

م: التنفيذ في قضايا الأحوال الشخصية

في النفقة: يأمر بتقييد قدرها في حساب طالبه

في الأولاد والزوجين: بالجبر والاستعانة بالشرطة

م: المماطلة في التنفيذ

الاجراءات ضد المماطل:

١ - المنع من السفر خارج المملكة

٢ - إيقاف إصدار صكوك التوكيل منه

٣ - الإفصاح عن أموال المدين الحالية والواردة مستقبلا

٤ - الإفصاح عن رخص وسجلات الأنشطة التجارية والمهنية

لقاضي التنفيذ اتخاذ أحد الاجراءات التالية:

١ - منع الجهة الحكومية من التعامل معه

٢ - منع المنشآت المالية من التعامل معه

٣ - الأمر بالإفصاح عن أموال زوج المدين وأولاده ومن تشير القرائن إلى نقل الأموال إليه

٤ - الحبس التنفيذي له

م: الامتناع عن التنفيذ لعذر الإعسار

يستجوبه ويفصح عن أمواله

ينشر في موقع نشر بيانات التنفيذ الإلكتروني وصحيفة أكثر انتشارا في منطقة المدين

أطراف التنفيذ

م: سلطة التنفيذ

الجهة المخولة بتنفيذ الأحكام القضائية التي تصدر من السلطة القضائية

م: شروط القاضي المنفذ

١ - الإسلام

* ولن يجعل الله...

معظم القوانين الوضعية لا تشترط ذلك

٢ - الذكورية

* لن يفلح ...

* لم يفعله أحد من النبي ﷺ وأصحابه

القوانين الوضعية لا تشترطها

٣ - العلم

٤ - سلامة الحواس

م: طالب التنفيذ (المحكوم له)

من صدر الحكم لصالحه

شروطه:

١ - الأهلية

٢ - الصفة

أ - إذا طلب المدعي لنفسه

ب - إذا طلب لغيره نيابةً

ج - إذا طلب الدائن بحقوق مدينه

الصفة في القانون: السلطة القانونية اللازمة لطلب الحماية التنفيذية

يشترط لتحقيق شرط الصفة أن يكون حق الدائن أو المحكوم له ثابتا وقت التنفيذ

م: المنفذ عليه (المحكوم عليه)

كل من توجه عليه حق ثابت

شروطه:

١ - الأهلية

الحنفية: استثنوا الصبي المميز المأذون له

المالكية: الأهلية الكاملة شرط

الشافعية: الأهلية الكاملة شرط

الحنابلة: استثنوا السفه فيما يؤخذ به حال سفهه

في القانون: يشترط أهلية التصرف

٢ - الصفة: من ترتب على إقراره حكم

يلحق عند الحنفية بنائب الأصيل كل من كان بينه وبين الأصيل اتصال في الشيء المدعى به

الصفة في القانون:

١ - المحكوم عليه أو المدين المسؤول شخصا عن الدين

٢ - خلف المحكوم عليه أو المدين (الوارث مثلا)

٣ - الكفيل العيني

٣ - أن يكون المنفذ عليه صالحا للتنفيذ عليه

كل من تحققت فيه صفة المديونية أو كان محكوما عليه بحكم صحيح يكون صالحا للتنفيذ عليه وعلى أمواله

محل التنفيذ

الأموال

ل: ج مال وأصله مول

ص: ما يميل إليه الطبع ويمكن ادخاره لوقت الحاجة

م: هل المنفعة مال؟

١ - (الحنفية) المنفعة ليست مالا

* وإن أمكن الانتفاع به إلا أنه لا يمكن حيازتها لأنها أعراض تتجدد بتجدد أوقاتها

٢ - (الجمهور) المنفعة مال

* يمكن حيازة أصلها

* لم يرد في النصوص أن المنافع ليست أموالا

أقسام الأموال

م: المنقولة وغير المنقولة

المنقول: الشيء الذي يمكن نقله من محل إلى آخر، وغير المنقول عكسه

م: المثلي والقيمي

المثلية: ما تماثلت آحادها أو أجزاءها أو تقاربت بحيث يمكن يقوم بعضها مقام بعض عرفا،

القيمي: ما تتفاوت أفرادها في الصفات أو القيمة تفاوتاً يعد به

الضابط: كل ما يوجد له مثل في الأسواق بلا تفاوت يعتد به فهو مثلي وما ليس كذلك فهو من ذوات القيم

م: النقود

الذهب والفضة، من المثلثات وتكون معايير وأثمانا لغيرهما من الأموال

المالكية: النقد لا يتعين بالتعيين

* ليس في النقد خصوصيات تتعلق بها أغراض صحيحة للناس

م: الدين والعين

الدين: ما يثبت في الذمة

العين: الشيء المعين (المقابل للدين)

الأشخاص

الشخص: سواد الإنسان وأطلق على ذاته

م: أنواع الأشخاص

١ - الشخص الطبيعي

تبدأ شخصيته بولادته

٢ - الشخص الحكمي الاعتباري

شخص يتكون من عناصر أشخاص أو أموال يقدر لها التشريع كيانا منتزعا منها مستقلا عنها

وفي الفقه الإسلامي: مثل أمة المسلمين

الخلاف في الشخصية الاعتبارية:

١ - (الحنفية) لا تثبت الذمة ولا أهلية الوجوب لما لا حياة له كالمسجد ولا يكون له حقوق ولا عليه واجبات، واستثنوا الوصية له.

وهم يقرون بشخصيته عمليا

٢ - (المالكية والشافعية) له ذمة، فله حقوق وعليه واجبات

للشخصية الاعتبارية:

- ذمة مالية مستقلة

- أهلية مالية مستقلة

- أهلية في الحدود التي يعينها سند إنشائه أو التي يقررها القانون

- موطن مستقل (مركز الإدارة)

الأشخاص الذين يجوز التنفيذ عليهم

في الحقوق المدنية:

لا يوقع العقوبة بمجرد كونه مدينا

وأما إن ماطل وكان موسرا جاز عقوبته

في الحقوق الشرعية:

١ - في الطاعة:

في القانون: يحكم على الزوجة بالطاعة لكنها لا تلزم بها

في الشريعة:

١ - (الحنفية) عليها أن تطيعه في كل مباح

٢ - (المالكية) يعظها ثم يهجرها إن لم تطعه

٣ - (الشافعية) تجبر المرأة على الطاعة

٤ - (الحنابلة) تسلم للزوج إن أمكن من الاستمتاع بها

٢ - في الحضانة والضم والمشاهدة:

من يحكم عليه بتسليم المحضون

إن رفض كلاهما: تلزم الأم

وفي الضم: من يقع تحت يده المحضون

وفي المشاهدة: الصغير ومن هو تحت يده

في عزل الوصي أو القيم: الوصي أو القيم

م: أنواع التنفيذ في الحقوق المالية

١ - المباشرة: الاجراء الفوري الذي يتم اتخاذه مع المدين مباشرة (إلزامه)

٢ - غير المباشرة: على أموال المدين (الحجر) وموجبه حفظ أموال المدين من التلاعب بها

يكون على النقود ثم المنقولات ثم العقار، والقصد في الترتيب: الرفق بالمدين ومحاولة الحفاظ على أمواله

ولا يسر الحجر على الأموال الضرورية (المسكن، أدوات صنعته ومأكله ومشربه وملبسه ...)

م: أحكام حبس المدين

في النظرية الرومانية للالتزام: العلاقة بين الدائن والمدين شخصية لا تتعدى إلى الأموال

في النظرية الجرمانية: العلاقة تقوم على الجانب المادي (المالي)

في الشرع: العلاقة مالية، سلطة الدائن مقيدة، الحماية من التلاعب بالأموال

الأصل في حبس المدين: الزامه ليقوم بما يجب عليه ولذلك لا لا يحبس إلا مماطل

م: التنفيذ في الحقوق غير المالية

الحقوق الزوجية، الحضانة، حق الولاية، إشغال العقار، قطع الضرر ...

فلا يجري التنفيذ عليها لا بحجر ولا ببيع وإنما يجري عن طريق السلطة التنفيذية

م: مستند السلطة في تنفيذ الأحكام:

الحكم القضائي الصادر من محله بالأمر بالتنفيذ

كتاب الدعوى القضائية

م: معنى التنفيذ

ص: الإلزام بالحبس والسجن وأخذ المال بيد القوة ممن عليه الحق ودفعه لمستحقه ونحو ذلك

المعاصرون: إخراج الحكم إلى العمل حسب منطوقه

م: وسائل حمل المحكوم عليه على التنفيذ

١ - الملازمة

ل: التعلق بالشيء

ص: سير المدعي أو وكيله مع المدعى عليه حيث سار وجلوسه حيث جلس غير مانع له من الاكتساب ونحوه من الضروريات

أجمعوا على مشروعيتها

* مطل الغني ظلم يحل عرضه وعقوبته

* لصاحب الحق اليد واللسان

اختلفوا في حكم ملازمة المدين المعسر:

١ - (الجمهور) لا تجوز

* وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة

* خذوا ما وجدتم وليس لكم إلا ذلك

٢ - (الحنفية) تجوز

* لصاحب الحق اليد واللسان، واليد - الملازمة

* المعسر تتقلب أحواله بين اليسار والإعسار

* إعساره لا تدل قطعيا على أنه لا مال له، فقد يكون أخفاه

٢ - حبس المدين

١ - (الجمهور) يحبس المدين إذا ادعى الإعسار حتى يثبتته

* أو ينفوا من الأرض، وهو الحبس

* تحبسونهما من بعد الصلاة فيقسمان بالله

* النبي ﷺ حبس في تهمة

* لي الواجد ظلم يحل عرضه وعقوبته

* هذا من الأمور خفية لا يتلع عليه كل أحد

* الأصل المعهود هو تكسبه ووجود المال عنده

٢ - (ابن حزم) عدم جواز حبسه والقول قوله في دعوى الإعسار مع يمينه

* الأصل عدم المال

* كونوا قوامين بالقسط، وفي حبسه ظلم له ولغيرائه

* حقه المال وليس سجن المدين

* خذوا ما وجدتم ليس لكم إلا ذلك

٣ - منع المدين من السفر

اتفق الجمهور على أنه جائز إذا كان الدين يحل قبل الرجوع

واختلفوا فيما إذا كان يحل بعده

١ - (أكثر الحنفية والشافعية) لا يمنع

* أنه لا يملك مطالبته قبل حلوله

٢ - (المالكية والحنابلة) يمنع إذا كان السفر بعيدا ومخوفا إلا إذا نصب

كفيلا عن نفسه

* الدائن يتضرر من تأخير قضاء حقه

الراجح:

إذا كان معسرا ليس له منعه للأمر بإمهال المعسر

إذا كان موسرا فله ذلك

٤ - الحجر على المدين

ل: المنع مطلقا

ص: منع الحاكم من عليه دين حال يعجز عنه ماله الموجود مدة الحجر من التصرف فيه

١ - (الجمهور) الجواز

* النبي ﷺ حجر على معاذ ماله وباعه في دين كان عليه

* قياس المدين على المريض بجامع أن بكل منهما تعلق حق غيره

٢ - (أبو حنيفة) عدم الجواز

* إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم

* لا يحل لامرئ من مال أخيه شيء إلا بطيب نفس منه

٥ - بيع أموال المدين المحكوم عليه جبرا

١ - (الجمهور) الجواز

* حجر على معاذ وباع ماله

* الأداء واجب عليه ولا يتم إلا بذلك

٢ - (أبو حنيفة) عدم الجواز

* إلا أن تكون ...

* لا يحل ...

* البيع لا يتعين طريقا للوفاء، فيجوز أن يقضي حقه بغير البيع